

Changes in Features of the Parliamentary Elite in the Kingdom of Morocco (1963 – 2021)

Khalid Hamdane *^{ID}, Saliha Bouagaga

Faculty of Legal, Economic and Social Sciences, University of Sidi Mohamed Ben Abdallah in Fez, Fez, Morocco.

Received: 9/12/2021
Revised: 17/10/2022
Accepted: 29/1/2023
Published: 30/11/2023

* Corresponding author:
Khalidhamdane10@gmail.com

Citation: Hamdane, K., & Bouagaga, S. (2023). Changes in Features of the Parliamentary Elite in the Kingdom of Morocco (1963 – 2021). *Dirasat: Human and Social Sciences*, 50(6), 348–364.
<https://doi.org/10.35516/hum.v50i6.143>

Abstract

Objectives: The study aims to identify the changes that characterize the political elite that comprises the Moroccan House of Representatives. To monitor the development of this elite in the new contexts related to the human rights reference on the one hand, and the developments of the parliamentary function, which has become an elite with scientific, technical and academic skills to deal with the tasks of legislation, oversight and evaluation of public policies.

Methods: To study the features of the Moroccan parliamentary elite, the topic included all members of the House of Representatives. The results of each legislature have been analyzed since the first Moroccan constitution in 1962 until now, taking into account the legal and political contexts and peculiarities that characterize each legislature.

Results: The results showed that the representation of Moroccan women did not exceed a quarter of the council, and the youth representation did not exceed one sixth, despite the incentive measures provided to these groups. The study also showed that the category of contractors and the private sector has become nearly half of the council's members during the last states, while the proportion of university-level owners has become nearly three-quarters of the council.

Conclusions: The study concluded that there are contradictions in the features of the Moroccan parliamentary elite and its electoral base. However, it witnessed a gradual development, from one legislature to another, due to the entry of young people, women, people with a high level of education, and the private sector.

Keywords: Kingdom of Morocco, parliamentary elite, house of representatives, legislative elections, legislature, women's representation, youth representation.

تغيرات ملامح النخبة البرلمانية بالمملكة المغربية (1963 – 2021)

خالد حمدان*, صليحة بوعكاكة

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، فاس، المغرب.

ملخص

الأهداف: تهدف الدراسة إلى تعريف التغيرات التي تميز النخبة السياسية التي يتألف منها مجلس النواب المغربي. وذلك لرصد تطور هذه النخبة في السياقات الجديدة المتعلقة بمرجعية حقوق الإنسان من جهة، وتطورات الوظيفة البرلمانية التي أصبحت تتطلب نخبة ذات مهارات علمية وتقنية وأكاديمية للتعامل مع مهام التشريع والرقابة وتقييم السياسات العمومية. المنهجية: لدراسة ملامح النخبة البرلمانية المغربية، شمل الموضوع جميع أعضاء مجلس النواب. وجرى تحليل نتائج كل ولاية تشريعية منذ أول دستور مغربي سنة 1962 إلى الآن، مع الأخذ بعين الاعتبار السياقات والخصوصيات القانونية والسياسية التي تميز كل ولاية تشريعية.

النتائج: بينت النتائج أن تمثيل المرأة المغربية لم يتجاوز ربع المجلس، وتمثيل الشباب لم يتجاوز السدس رغم الإجراءات التحفيزية المقدمة لهذه الفئات. كما بينت الدراسة أن فئة المقاولين والقطاع الخاص، أصبحت تناهز نصف أعضاء المجلس خلال الولايات الأخيرة، في حين نسبة أصحاب المستوى الجامعي أصبحت تقارب ثلاثة أرباع المجلس. الخلاصة: خلصت الدراسة إلى وجود تناقضات على ملامح النخبة البرلمانية المغربية وقاعدتها الانتخابية؛ إلا أنها عرفت تطوراً تدريجياً، من ولاية تشريعية لأخرى، بفعل دخول الشباب والنساء وأصحاب المستوى التعليمي العالي والقطاع الخاص. الكلمات الدالة: المملكة المغربية، النخبة البرلمانية، مجلس النواب، الانتخابات التشريعية، الولاية التشريعية، تمثيل المرأة، تمثيل الشباب.



© 2023 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license
<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>

مقدمة

يعد المورد البشري للمؤسسة التشريعية (البرلمانيون) عنصرا محوريا للحكم على مدى فاعليتها وقوتها، حيث إن قوة المؤسسة البرلمانية مستمدة من قوة النخبة المكونة لها (أقنوش، 2016). لذلك، نسعى من خلال هذا البحث إلى المساهمة في دراسة المؤسسة التشريعية المغربية من خلال التركيز على تركيبها البشرية (أعضاء مجلس النواب على نحو خاص). فتأهيل العمل البرلماني يقتضي تجاوز البرلمانية الكلاسيكية إلى البرلمانية المعقلنة¹ (Pezant, 2001) المرتكزة على التعاون بين الحكومة والبرلمان (المنوني، 1985). كما أن تنامي صعوبات تدبير السياسات العمومية، وتزايد الطلب على الدولة التدخلية وتحليلها من النهج الدركي (Smith, 1776)² أفرز تضخما على مستوى الجهاز الإداري، والحاجة إلى الخبرة السياسية بالنسبة لرجل السياسة الحديث (Pactet, 1991). لذلك لا يمكن أن يتحقق التغيير إلا بتوافر نخبة برلمانية مؤهلة للقيام بهذه المسؤولية بكل كفاءة وأمانة قادرة على منح الممارسة البرلمانية مدلولها الحقيقي، سواء كانت أغلبية مساندة للحكومة أو معارضة بناءة تقوم بدور القوة الاقتراحية (الغالي، 2006).

المبحث الأول: الإطار المنهجي للدراسة

لدراسة ملامح النخبة البرلمانية المغربية، نركز منهجيا على تحديد العناصر التالية:

— أهمية الموضوع: باعتبار أن أعضاء البرلمان هم ممثلي الأمة، تثار أهمية دراسة مدى انسجام هذه النخبة مع القاعدة الشعبية التي تمثلها؛ يعني أنه، إلى جانب تمثيل مصالح المواطنين، يجب تسليط الضوء فيما إذا كانت هذه النخبة تشكل عينة تمثيلية لمختلف الشرائح التي يتكون منها المجتمع المغربي (لوفو، 2011). كما أن فهم النسق النيابي البرلماني يقتضي فهم نسق النخبة البرلمانية، اعتمادا على ملامحها الاجتماعية والثقافية، وانطلاقا من محيطها العام. وهكذا، لا تنفصل، دراسة النخبة البرلمانية، عن دراسة السلطة السياسية المتمثلة في الوظائف الدستورية لتلك النخبة، باعتبارها "قشدة المجتمع" التي تشكل الرهان الأساسي الذي تتمحور حوله العلاقات بين الأفراد والمجتمعات من جهة، والمجتمعات والحاكمين من جهة أخرى (العطري، 2006).

— هدف الدراسة وتساؤلاتها: يهدف هذا البحث إلى دراسة النخبة البرلمانية المغربية، خلال مختلف التجارب التي عرفها البرلمان المغربي، منذ أول برلمان سنة 1963 إلى الآن، من خلال التغيرات في ملامح هذه النخبة. ويرتكز البحث أساسا على محاولة الإجابة عن التساؤلين الآتيين:

- كيف تطورت النخبة البرلمانية المغربية، من خلال إدماج النوع الاجتماعي (الجنس والسن بصفة خاصة)، خلال مختلف الولايات التشريعية؟
- ما هي تأثيرات عاملي المستوى التعليمي والمحدد المهي في تجديد النخبة البرلمانية المغربية من ولاية تشريعية إلى أخرى؟
- حدود الدراسة: يتحدد هذا البحث بدراسة النخبة البرلمانية المغربية (أعضاء مجلس النواب) خلال مختلف الولايات التشريعية المغربية، من خلال الملامح المتعلقة بالجنس، السن، المستوى التعليمي والمهنة.

— تحديد مصطلحات البحث: تحدد مصطلحات هذه الدراسة في مفهومين: النخبة البرلمانية والولاية التشريعية.

- النخبة البرلمانية: النخبة هي مجموعة من الأفراد الذين يظهرون صفات استثنائية ويثبتون تمتعهم بكفاءات متميزة في بعض المجالات أو بعض النشاطات، كما يملكون قيمة معينة وهي السلطة والنفوذ (Genieys, 2006). وهكذا، تعد النخبة البرلمانية، من خلال هذه الدراسة، بأنها تلك الفئة التي تستطيع أن تؤثر في سلطة القرار التشريعي وتمارس السلطة التشريعية في المجتمع في فترة زمنية معينة، ويندرج ضمن هذا التعريف أعضاء مجلس الغرفة الأولى وأعضاء مجلس الغرفة الثانية (بالنسبة للمغرب مجلس النواب ومجلس المستشارين). وسيرتكز بحثنا على مجلس النواب المغربي فقط.

- الولاية التشريعية: هي مدة ولاية مجلس النواب، وتحدد الفترة بين تنصيب المجلس بعد إجراء الانتخابات التشريعية وانتهاء صلاحيته (Sgarbi, 2013). وفي المغرب اختلفت مدة الولاية التشريعية من تجربة دستورية إلى أخرى، وقد حددها الدستور الأخير لسنة 2011 في خمس سنوات؛ بحيث تبتدأ عند انتخاب أعضاء مجلس النواب بالاقتراع العام المباشر وتنتهي عند افتتاح الملك لدورة أكتوبر من السنة الخامسة التي تلي انتخاب هذا المجلس (الفصل 62 من الدستور المغربي).

— منهجية الدراسة: لمقاربة هذه الدراسة نستعين بالمنهج التالي:

¹ البرلمانية المعقلنة هي مكون من مكونات السلطة التشريعية تهدف أساسا إلى ضبط وتأطير العمل البرلماني عبر إعادة توزيع الصلاحيات لصالح الجهاز التنفيذي وفق مبرر حماية الاستقرار السياسي، وبالتالي أصبحت السلطة التنفيذية تحظى بوضع متميز في الوظيفة التشريعية مقارنة بالبرلمان (منها الوظيفة التنظيمية، إعداد مشروعات القوانين...).

فالعقلنة هنا تروم تحديد وحصر وتقييد سلطات البرلمان؛ لذلك، أخذت العديد من الدساتير المعاصرة، ومنها المغرب بهذه الآلية.

² الدولة الدركية هي التي يقتصر نشاطها على الدفاع والعدالة والقيام بالأعمال اللازمة لجماعتها، أما الدولة التدخلية هي التي تهدف إلى تحقيق الوظائف الاجتماعية المرتبطة بالسياسات العمومية للدولة، وضمان توازنها الاقتصادي والاجتماعي..

- منهج النخبة (Elite approach): تعدُّ النخبة إحدى النظريات التي تمكن من تحديد المدخل المناسب لفهم ظواهر النظم السياسية وتحليلها (Mariotti, 2020)، ويختلف منهج النخبة عن المنهج القانوني بتركيزه على سلوك العدد المحدود من الأشخاص المتواجدين في دائرة صنع القرار السياسي وليس على المؤسسات السياسية. ويقوم هذا المنهج على اعتبار النظام السياسي متغير تابع للنظام الاجتماعي، وعليه وجب فهم وتحليل البنية الاجتماعية القائمة على افتراض وجود مجموعة محدودة من الأشخاص تسيطر على المجتمع والدولة وتتركز فيها القوة السياسية (Bahador et al., 2019). لذلك نرى من الضروري أن يتمركز البحث في هذه الدراسة على مجموعة محدودة وهي أعضاء مجلس النواب المغربي، فهي أحد المداخل المناسبة لفهم وتحليل العملية البرلمانية والنظام السياسي المغربي في مجمله.
- المنهج المؤسسي القانوني (Legal-institutional approach): يهتم بمقاربة النظم السياسية؛ بحيث يركز على المؤسسات السياسية المكونة لهذه النظم (البرلمان بالنسبة لهذه الدراسة) في تفاعلها مع سياقها، والنصوص الدستورية والقانونية التي تستند إليها وما تشمل من قواعد قانونية منظمة (Lammers et al., 2017). لذلك نستعين بهذا المنهج من خلال الرجوع إلى القواعد الدستورية والقانونية التي تؤطر انتخاب مجلس النواب المغربي في تفاعله مع بيئته السياسية والثقافية والتاريخية.
- المنهج التحليلي (Analytical approach): نستعين بهذا المنهج من أجل تقسيم مشكلة البحث إلى العناصر الجزئية التي تكونها؛ وذلك من أجل تسهيل مقارنة الموضوع واستثمار المعطيات والجداول الإحصائية واستخراج الظواهر المفسرة لها، مع تحديد الأسباب التي أدت إلى نشوء هذه الظواهر (Aggarwal et al., 2018).

المبحث الثاني: الإطار النظري للدراسة:

تتطلب دراسة الموضوع الوقوف، نظرياً، على محورين أساسيين لفهم لمقاربة البحث، يتمثل المحور الأول في تحديد مفهوم النخبة البرلمانية وأصولها وتاريخ تطورها، أما المحور الثاني فيتطرق إلى تطور الحياة التشريعية والبرلمانية المغربية منذ نشأتها إلى اليوم.

أولاً: مقارنة مفهوم النخبة البرلمانية

تشير أدبيات ذلك الفكر السياسي إلى أن مفهوم "النخبة" قد تردد منذ زمن بعيد، حين توجه الاهتمام إلى طبيعة المجتمع الإنساني، والعلاقة القائمة بين الفئة المالكة للسلطة السياسية، وبين الجماهير الخاضعة لهذه السلطة. فبانقسام المجتمع إلى حكام ومحكومين، أي نخبة وجماهير، ينشأ المجتمع السياسي أيما كانت درجة تقدم المجتمع أو بدائيته، وهكذا تنشأ سلطة سياسية تمارسها النخبة (Relot et al ; 1969). وهكذا، اختلف الباحثون في علم الاجتماع السياسي حول تاريخ ظهور مفهوم النخبة، غير أنهم أجمعوا، في ذلك، على تصور أفلاطون في تقسيم المجتمع، وركزوا على ضرورة وجود فئة متميزة تسند إليها مهمة قيادة المجتمع، التي حددها أفلاطون في الفلاسفة (Dupond, 2013) الذين تتوافر فيهم أسس النزعات وهي نزعة العقل والحكمة (صبري، 2003). فضلاً عن هذه الإحالة، فالنخبة كانت تتميز بها كافة المجتمعات القديمة، فهي ظاهرة ارتبطت بالإنسان منذ وجوده وإن اختلفت صورها وتجلياتها وسياقاتها. فقد كان، على سبيل المثال، رجال الدين يشكلون نخبة المجتمع إضافة إلى الحاكمين الأمراء (وطفة، 2015).

في الثقافة والتراث العربي، يجد مفهوم النخبة تمظهرات مختلفة، حيث كان يتجلى في رجال الدين (حامد، 2000) والعلماء والفقهاء والشعراء والمثقفين (وجيه، 2001)، إضافة إلى الصناع والحرفيين والتجار، فضلاً عن الحكام والملوك والخلفاء والولاة والأعيان والأسياد والفرسان والشجعان... وهناك تعبيرات أخرى مرادفة لمفهوم النخبة في الثقافة الإسلامية، منها أهل الحل والعقد، أهل الشورى، أهل العلم، أهل الاجتهاد، أولي المكانة، أهل الرأي والتدبير، أولي الشوكة (الماوردي، 1989)... التي تعني الهيئة التي تقدم المشورة والرأي والنصيحة، وتجرى الأمور تحت مشورتها (الناكوع، 1989). أما في التاريخ الحديث، فقد استخدم مفهوم النخبة، في الثقافة الغربية من خلال قاموس أكسفورد (Oxford) سنة 1823 للتعبير عن فئات خاصة متميزة اجتماعياً وثقافياً وعسكرياً (Genieys, 2011). أما امتدادات المفهوم في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، فقد كان في سنة 1930، بعد انتشار نظريات النخبة (بوتومور، 1988)، خاصة الكلاسيكية منها، من خلال ما عرضه باريتو، الذي يعدُّ النخبة "تلك الأقلية ذات التفوق والتميز والقدرة الوظيفية، وتسعى إلى توظيف تفوقها وتميزها بهدف الوصول إلى قيادة الجماهير وممارسة السلطة داخل المجتمع" (Pareto, 1909)، وموسكا الذي يرى أن النخبة "تقوم بكل الوظائف السياسية وتحكم السلطة، كما تتمتع بالمزايا التي تكون حصيلة تلك السلطة" (Mosca, 1939).

وهكذا طرح مفهوم النخبة بصورة صريحة وواضحة في الحقل الاجتماعي والسياسي أواخر القرن العشرين الميلادي (André et al, 1999) للتعبير، من جهة، عن الأطروحات والتوجهات المعارضة للفكر الديمقراطي الذي يقوم على مبدأ حكم الشعب نفسه بنفسه (Azzolini, 2016)، خاصة في المجتمعات الغربية. ومن جهة أخرى طرح المفهوم لمعارضة الفكر الاشتراكي أيضاً الذي يتأسس على أن ديكتاتورية البروليتاريا هي الطبقة التي تمثل مصالح الأغلبية (قرنفل، 2000)؛ فالنخبة، في نظر الاشتراكيين، تحيل إلى الصراع الطبقي، وإلى وجود نخبة البورجوازية، التي تهيمن على طبقة العمال.

مقابل الاتجاه الكلاسيكي، يتموقع مفهوم النخبة، في الاتجاه الحديث، على خط التماس بين حقلين معرفيين مثيرين للخلاف والاختلاف، حيث يوجد بين عناصر كل من علم السياسة وعلم الاجتماع (Genieys, 2011 ; Leferme et al., 2001)، أي أنه ينتمي إلى حقل المفاهيم التي يهتم بها علم

الاجتماع السياسي (Genieys, 2011) مما يجعل النظر العلمي إليها محكوما بهذا السياق. وبعد هذا الاتجاه أن النخبة هي "الفئة المكونة من الذين يحتلون أعلى المواقع في جماعة أو في منظمة أو مؤسسة أو دولة، وقد وصلوا إلى هذه المراتب العالية أساسا بفضل انتقاء يعتمد على قدراتهم وكفاءاتهم الشخصية. ويملكون السلطة والحكم من خلال المناصب التي يشغلونها" (Coenen-Huther, 2004). وانسجاما مع هذه الطرح، نحاول في هذه الدراسة الارتكاز على النخبة البرلمانية، باعتبار البرلمان مؤسسة تمارس السلطة في الميدان السياسي. فأعضاؤه (النخبة البرلمانية) منتخبون من طرف الشعب، ويتولون باسمه سن القوانين ومراقبة وتقييم أعمال السلطة التنفيذية (Chalise et al., 1999). وتستمد النخبة البرلمانية أهميتها وصفاتها من النسق الكلي للنخبة السياسية؛ وذلك من خلال ما تحظى به من مميزات؛ إذ تضطلع بدور أساسي في بلورة حلقة وصل رئيسية بين المجتمعات المحلية والمجتمع الشامل. وهكذا تعد مكانة النخبة البرلمانية، داخل النسق السياسي البرلماني والبناء الاجتماعي العام، إحدى المتغيرات الأساسية التي لا يمكن تجاهلها من أي تحليل وفهم للدينامية الاجتماعية والسياسية محليا ووطنيا (Poyet, 2016). باعتبار النائب البرلماني "منتخب اجتماعي" محليا (Jaume, 2007) من جهة، وباعتباره "مثل نيابي" سياسي وطنيا (Esmein, 1914) من جهة أخرى. وتشكل النخبة البرلمانية، إحدى الوسائط الرئيسية التي تلجأ إليها السلطة للتأثير في المجتمع وفي توجهاتها القرارية المختلفة. فالنخبة البرلمانية، هي العمود الفقري للمؤسسة التشريعية في أي بلد كيفما كان، ونواها الصلبة، والمدافعة عن المصالح العليا للمواطن (Reignier, 2013)، قبل السلطة التنفيذية باعتبارها منفذ لما يقرره صوت الشعب عبر نوابه وممثليه من جهة، والسلطة القضائية الساهرة على حسن تطبيق هذه القرارات من جهة أخرى. من خلال هذا التحليل النظري لمفهوم النخبة البرلمانية بصفة عامة، نحاول إسقاطه على التجربة السياسية المغربية التي تعرف نظاما سياسيا فريدا (معتصم، 1992). فإذا كان مفهوم البرلمانية تأصل، في الدول الغربية، في ارتباط مع النزعة الدستورية الحديثة (Dehousse, 2002)، وفي تناغم مع تراكماتها التي تسير في نفس السياق، فضلا عن تحديد وضعيتها المؤسسة البرلمانية ضمن المؤسسات الدستورية وفق ما أملت ظروف المجتمعات ومتطلباتها (مالكي، 2001)، فإن المغرب لم يشهد تقاليد برلمانية بالمعنى والحجم والتراكم الذي عرفته هذه الدول الغربية أو من خلال تقاليد وممارسات تواتر العمل بها. لذلك، قبل تحليل نتائج هذه الدراسة، وجب الوقوف على مختلف التجارب البرلمانية المغربية (مجلس النواب) وتطورها.

ثانيا: تطور الحياة النيابية في التجربة البرلمانية المغربية

يعد تأسيس المجلس الوطني الاستشاري المحدث بمقتضى ظهير غشت 1956 أول مؤسسة تمثيلية عرفها المغرب بعد الاستقلال. غير أن حياة هذا المجلس كانت قصيرة (ما بين 12 نونبر 1956 ومايو 1959) وكانت تعوزه القدرة على التقرير، الأمر الذي يبرر الهدف المتوخى من إنشائه؛ وهو تسخير الأحزاب السياسية وتلميع صورتها. فبالرغم من أن الهدف المعلن من وراء تأسيسه كان هو ملء الفراغ الناتج عن غياب مؤسسة تمثيلية، فإنه كان أشد الارتباط بالملك (Bamohamed, 1982). ويبدو أن تأسيسه يروم في العمق إضعاف النفوذ المتنامي للأحزاب الطامحة إلى انتخاب مجلس وطني. ولعل تشكيلة ذلك المجلس تعكس وجهة هذا الرأي، ففي محاولة لتحجيد الحضور السياسي للأحزاب داخله، تم رفع تمثيلية الفعاليات الاقتصادية على ما يزيد عن ثلثي المجلس (المصدق، 1988).

بعد هذه التجربة، شهد المغرب فراغا مؤسسيا طوال ثلاث سنوات ونصف، تم خلالها استثمار هذا الفراغ لإضعاف الحضور المؤسسي للأحزاب، وهو الأمر الذي ساهم لاحقا في سهولة انخراط الأحزاب السياسية لهدف تقسيم السلطة مع الملك بصورة فورية (Bamohamed, 1982). فالبرلمان المغربي إذن هو الذي تبلور مع أول دستور مغربي سنة 1962؛ وقد كان الانطباع خلال تلك الفترة يوحي بالخضوع إلى المنطق الغربي أو بالأحرى إلى منطق الدول المستعمرة سابقا، على غرار العديد من البلدان التي حصلت على استقلالها. أي التحديد الدستوري لصلاحيات الملك باعتباره رئيس الدولة، بعد أن كانت مطلقة، ودسترة مؤسسات تمثيلية تتمتع بسلطة التداول في قضايا المجتمع (Moreau, 1992)، ثم فصل السلطات، إلى غير ذلك من الإجراءات؛ والكل خلافا للممارسة العتيقة التقليدية التي كان ينظمها القانون العام الإسلامي (الدقاق، 2009). وهكذا شهدت هذه التجربة البرلمانية المغربية، إلى حد اليوم، إحدى عشر ولاية تشريعية، نوجزها كما يلي:

• الولاية التشريعية الأولى (1993 – 1965)

جاءت هذه التجربة في ظل إقرار أول دستور مغربي عام 1962، الذي أسس لنظام برلماني يقوم على الأخذ بنظام المجلسين: الأول مجلس النواب (يتكون من 144 عضواً ينتخبون على نحو مباشر لمدة 04 سنوات)، والثاني مجلس المستشارين. غير أن هذه التجربة لم تسمح بظهور ملامح حياة برلمانية بالشكل الحديث وتكريس القيم السياسية السليمة في النظام السياسي في ذلك الوقت، ويعزى ذلك إلى نشوء التجربة في ظل سياق سياسي مضطرب؛ حيث طغت عليها المواقف والصراعات الحزبية والانتخابية بين الأغلبية الحكومية والمعارضة (المدور، 2016)؛ وهو ما أدى إلى أوضاع صعبة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والسياسي. وقد استمرت التجربة حتى عام 1965م، حين اندلعت مظاهرات بعدة مناطق مغربية، وهو ما جعل الملك الحسن الثاني يعلن تعليق العمل بالدستور وحل البرلمان وإعلان حالة الاستثناء، واضعا بذلك حدا لتجربة برلمانية لم تعمر أكثر من 19 شهرا (البوز، 2016).

• الولاية التشريعية الثانية (1971 – 1972)

في سنة 1970م وأعلن الملك الحسن الثاني إلغاء حالة الاستثناء في المغرب وإقرار دستور جديد معدل للدستور السابق. غير أن مقتضياته كانت حسب المعارضة الممثلة أساسا في حزبي الاستقلال والاتحاد الوطني للقوات الشعبية تراجعا عن دستور 1962 نفسه (Bendourou, 1985)، ومن ثم لا يعدو الدستور الجديد كونه تقنيا لحالة الاستثناء وتكريسا للملكية شبه مطلقة (برادة، 2000) مقابل تقليص سلطة الحكومة وإضعاف البرلمان (معتصم، 1992).

جاء هذا الدستور الجديد بنظام المجلس الواحد ممثلا في مجلس النواب (يتكون من 240 عضوا، ينتخب 90 منهم بالاقتراع العام المباشر، بينما يتم انتخاب 150 منهم بنظام الاقتراع غير المباشر). وقد أجريت الانتخابات التشريعية بعد ذلك، في نفس السنة، إلا أن مجلس النواب استمر لحوالي سنة واحدة بسبب محاولة الانقلاب التي تمت في يوليو 1971م، لهدف إسقاط نظام الحكم الملكي (برادة، 2000)؛ وهو الأمر الذي جعل الملك يعطل العمل بالدستور ويجمد نشاط مجلس النواب.

• الولاية التشريعية الثالثة (1977 – 1983)

أعلن الملك الحسن الثاني تعديلا دستوريا جديدا سنة 1972، يتضمن بعض التعديلات، الأمر الذي لم تقبله أحزاب المعارضة باعتباره لا يعكس نتائج المفاوضات مع المؤسسة الملكية (Gourdon, 1972). وقد أخذ دستور 1972م بنظام المجلس البرلماني الواحد وهو مجلس النواب (يتكون من 264 عضواً، يتم انتخاب الثلثين منهم عن طريق نظام الاقتراع المباشر، بينما يتم انتخاب الثلث الآخر عن طريق الاقتراع غير المباشر، وذلك ولمدة 04 سنوات). لكن تنظيم أول انتخابات تشريعية لتشكيل البرلمان لم تتم حتى سنة 1977م لظروف سياسية. وقد كان من المقرر أن تنتهي الولاية التشريعية لمجلس النواب في عام 1981م، إلا أنه قد تم تمديد مدته سنتين بموجب الاستفتاء الذي أُجري عام 1980م. وهو ما تم رفضه من طرف الأحزاب المعارضة في مجلس النواب، خاصة حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، وأعلن هذا الحزب انسحاب نوابه من البرلمان بمجرد انتهاء الولاية عام 1981م، مما خلق مناخا سياسيا مضطربا.

• الولاية التشريعية الرابعة (1984 – 1992)

تعد هذه الولاية هي الثانية في ظل دستور 1972، وهكذا فقط حكمها نفس السياق الدستوري والانتخابي الذي جرت فيه التجربة التشريعية السابقة (البوز، 2016)، باستثناء تعديل مهم إقرار الرفع من عدد أعضاء مجلس النواب ليصل إلى 306 عضوا (ينتخب الثلثين بالاقتراع المباشر، والثلث بالاقتراع غير المباشر)، وقد أُجريت الانتخابات التشريعية عام 1984م. وتعد هذه الولاية التشريعية الأطول مدة في التاريخ البرلماني المغربي؛ بحيث تم تمديد ولاية المجلس لمدة سنتين بموجب الاستفتاء الذي أُجري عام 1989م لظروف سياسية (Bentaouzer et al., 2017).

• الولاية التشريعية الخامسة (1993 – 1997)

في 20 غشت 1992 أعلن الملك في خطاب له عن عرض مشروع دستور جديد على الاستفتاء. وسوغ الملك هذه المراجعة بالتغيرات والتحويلات التي يشهدها العالم التي ينبغي على المغرب التكيف معها (قرنفل، 2016). وقد اعتبرت المعارضة أن هذا الدستور قد استجاب للعديد من مطالبها (المنوني، 1992)، وبقيت أخرى دون استجابة (باينة، 1992). الأمر الذي جعل جل هذه الأحزاب تقاطع الاستفتاء الدستوري لسنة 1992. وظل دستور 1992 يأخذ بنظام المجلس البرلماني الواحد وهو مجلس النواب (أصبح يتكون من 333 عضوا، ينتخب الثلثين منهم بالاقتراع المباشر، والثلث الباقي بالاقتراع غير المباشر، وذلك لمدة 06 سنوات). وقد أُجريت الانتخابات التشريعية سنة 1993م، وقد اتسمت نتائجها بالحضور المهم لأحزاب المعارضة وتصدر نتائجها (حزب الاتحاد الاشتراكي).

• الولاية التشريعية السادسة (1997 – 2002)

بعد تفاقم الأزمة بين الملك والأحزاب المعارضة، وعلى خلفية "السكتة القلبية" التي حذر منها الملك خلال افتتاح الدورة التشريعية لسنة 1995 بناء على تقرير البنك الدولي حول الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للمغرب (قرنفل، 2016) أعلن للملك عن إطلاق تعديل دستوري؛ وهكذا وردت إشارات ضامنة من الملك حول خلق انتقال نوعي في المجال السياسي المغربي، حاملة في ثناياها تغييرات جديدة مقارنة مع مراجعات الدساتير السابقة، تهدف إلى ما سمي "الإصلاح الشمولي بالمغرب" (خطاب الملك الحسن الثاني بتاريخ 04 مارس 1996). وقد قررت غالبية الأحزاب التصويت لصالح الدستور. ووصفت هذا التصويت بمثابة رسالة الثقة وتشجيع النظام السياسي لإعداد بيئة ومناخ للدخول في تجربة التناوب التوافقي.

وهكذا أخذ دستور 1996م بنظام المجلسين (مجلس النواب ومجلس المستشارين)، يتكون مجلس النواب من 325 عضوا، ينتخبون بالاقتراع العام المباشر لمدة 05 سنوات. وقد أُجريت الانتخابات التشريعية سنة 1997م، التي تميزت بأنها أقرت مبدأ التداول على ممارسة العمل الحكومي (التناوب التوافقي) بقيادة حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية.

• الولاية التشريعية السابعة (2002 – 2007)

هي ثاني تجربة في ضوء دستور 1996م؛ بحيث توجت باتفاق بين الأحزاب السياسية على توزيع المقاعد البرلمانية على الشكل التالي: انتخاب 295

منهم على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية، بينما يتم انتخاب الـ 30 عضواً الآخرين على المستوى الوطني من خلال لائحة وطنية مستقلة خصصت للنساء فقط، وذلك ضماناً لحصة تمثيل المرأة في مجلس النواب. وإن كان ذلك لا يعني بالضرورة أن جميع النساء يجب أن يرشحن في إطار الدائرة الانتخابية الوطنية، بل يمكنهن أن يترشحن أيضاً في إطار الدوائر المحلية.

وتمت هذه الانتخابات التشريعية سنة 2002 في عهد ملك جديد "محمد السادس"، كما أنها تمت في ظل استمرارية التناوب التوافقي. وقد تميزت هذه التجربة بتعيين الوزير الأول، بدون انتماء حزبي (السيد ادريس جطو)، الذي لم يكن عضواً برلمانياً أو زعيماً سياسياً، ولم تكن له أي شرعية مستقلة عن الشرعية الملكية (Hammoudi, 2012).

• الولاية التشريعية الثامنة (2007 – 2011)

أُجريت الانتخابات التشريعية الثالثة في ظل دستور 1996م في عام 2007م، في نفس الظروف (التناوب التوافقي وإقرار الدائرة الوطنية المكونة من 30 مقعداً لفائدة النساء). وقد تصدر نتائجها حزب الاستقلال الذي قاد الولاية الحكومية. غير أن هذه الولاية لم تستكمل مدتها المحددة في خمس سنوات، حيث فرضت أحداث "الربيع العربي" لسنة 2011م (توفيق، 2014) - التي كانت تونس ومصر منطلقاً لها لتنتقل إلى دول عربية، منها المغرب - وضع حد لهذه التجربة النيابية وتنظيم انتخابات سابقة لأوانها، يوطرها دستور جديد، وقوانين انتخابية جديدة، ويحكمها سياق سياسي مختلف (إدعلي، 2019).

• الولاية التشريعية التاسعة (2011 – 2016)

هي أول ولاية تشريعية جاءت في ظل دستور 2011م، الذي تمت الموافقة الشعبية عليه في الاستفتاء الذي أُجري في فاتح يوليو من العام نفسه (استاتي، 2016). وقد احتفظ هذا الدستور بنظام المجلسين في البرلمان (مجلس النواب ومجلس المستشارين). ويتألف مجلس النواب من 395 عضواً، يتم انتخابهم عن طريق الاقتراع المباشر. وقد أقر القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب، الصادر في العام نفسه، انتخاب 305 عضواً من خلال لوائح انتخابية محلية، في حين تخصص المقاعد الـ 90 المتبقية لفتتين: الفئة الأولى؛ تتكون من 60 نائبة تنتخب على صعيد دائرة وطنية، وتخصص للنساء فقط، (اللائحة الوطنية). أما الفئة الثانية؛ تتكون من 30 نائبا تخصص للشباب الذكور الذين لا يتجاوز سنهم 40 سنة؛ ويمكن لهاتين الفتتين الترشح أيضاً في إطار الدوائر المحلية.

وقد أُجريت الانتخابات التشريعية يوم 25 نوفمبر 2011م، وذلك في خضم الاحتجاجات التي شهدتها المملكة المغربية ممثلة في "حركة 20 فبراير 2011". وأسفرت عن فوز حزب العدالة والتنمية بالمرتبة الأولى داخل مجلس النواب، تلاه وصول الحزب لقيادة العمل الحكومي (مقتدر، 2013).

• الولاية التشريعية العاشرة (2016 – 2021)

هي ثاني تجربة نيابية في ضوء الدستور الحالي، وقد عرفت استمراراً في نفس المقترضات القانونية التي نظمت انتخابات 2011، باستثناء بعض التعديلات، أهمها تبني المشرع المغربي لمبدأ التمييز الإيجابي لفائدة الشباب، أقل من 40 سنة، ذكورا وإناثا في ظل دائرة وطنية تضم 30 مقعداً، إلى جانب دائرة وطنية تضم 60 مقعداً المخصصة للنساء. وكانت هذه المحطة فرصة لتجاوز الثغرة التأويلية لمفهوم الشباب؛ إذ تم تداركها بمبادرة من وزارة الداخلية، ليصبح تمثيل الشباب يشمل الجنسين معاً، على خلاف انتخابات 2011 التي كان يشمل الذكور حصراً. وقد استطاع حزب العدالة والتنمية تعزيز مكانته البرلمانية، إذ حصل على المرتبة الأولى في مقاعد مجلس النواب، للمرة الثانية على التوالي.

• الولاية التشريعية الحادية عشر (2021 إلى الآن)

ظهر النقاش نفسه خلال التحضير للانتخابات التشريعية لسنة 2021، وقد حسم الاتفاق بين وزارة الداخلية والأحزاب السياسية إلغاء لائحة الشباب الوطنية. وقد تم تبرير هذا الإجراء بضرورة تفعيل مقتضيات الفصل 19 من الدستور الذي يسعى نحو تحقيق المناصفة بين النساء والرجال، وبذلك تم تخصيص هذه المقاعد لفائدة النساء، لتصبح لائحة النساء الوطنية بـ 90 مقعداً؛ وعليه فإن المشرع جعل هدفه في انتخابات 2021 من كل هذه الإجراءات هو الوصول إلى 25 في المائة كتمثيل للنساء.

خلاصة، يمكن القول إن البرلمان المغربي لا يعرف نخبة برلمانية قارة، بل تحكمها العديد من الإكراهات السياسية والسياقية. غير أنه يمكن القول إنه، من خلال المستجدات الدستورية والسياسية، هو في الطريق إلى المؤسسة، وأن مساره نحو الديمقراطية لا يزال بطيئاً من قبل السلطة السياسية (Porejo Fernandez, 1999)، ويظل رهانه، البحث عن التوافقات والتوازنات السياسية، التي هي أساس استمراريته (حاجي، 2002). وهو الأمر الذي يحيلنا إلى البحث في الخصائص الذاتية لهذه النخبة.

المبحث الثالث: تحليل نتائج الدراسة ومناقشتها

إن دراسة التغيرات في ملامح النخبة البرلمانية المغربية أثارت اهتمامنا إلى تسليط الضوء فيما إذا كانت هذه النخبة تشكل عينة تمثيلية لمختلف الشرائح داخل المجتمع المغربي؛ أي أنه هل أدى التغير المجتمعي إلى تجديد طبيعة التركيبة البشرية للمؤسسة البرلمانية من زاوية الجنس والسن، من جهة، ومن زاوية التعليم والمهنة، من جهة أخرى.

أولاً: الحضور الفعلي للنساء بمجلس النواب المغربي.

يمثل الجدول (1) تطور عدد النائبات بمجلس النواب المغربي منذ أول ولاية تشريعية عرفها النظام السياسي سنة 1963م إلى الآن.

الجدول (1): تطور حضور النساء بمجلس النواب المغربي خلال مختلف الولايات التشريعية.

الولاية التشريعية	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	السابعة	الثامنة	التاسعة	العاشر	الحادية عشر
1963 - 1965	1970 - 1971	1977 - 1983	1984 - 1992	1993 - 1997	1997 - 2002	2002 - 2007	2007 - 2011	2011 - 2016	2016 - 2021	2021 - ...	
عدد النواب	144	240	267	306	333	325	325	325	395	395	395
عدد النساء	00	00	00	00	02	02	35	34	67	81	96
نسبة النساء	0%	0%	0%	0%	0,6%	0,6%	10,7%	10,5%	17%	20,5%	24,3%

المصدر:

• المعهد الديمقراطي الوطني. (2011). الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011، التقرير النهائي. <https://www.ndi.org>

• الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>

من خلال هذه معطيات الجدول (1)، يبدو أن المرأة المغربية لم تدخل البرلمان حتى سنة 1993، بالرغم من أن حق ترشيحها قد اعترف به المشرع قانوناً منذ أول دستور مغربي لسنة 1963. هذا ما يبرز أن النظام السياسي المغربي يتسم، إلى حد ما، بنوع من التفاوت بين الإقرار القانوني للحق في الترشيح وبين الممارسة العملية لهذا الحق؛ بحيث عرف واقع المشاركة الفعلية للمرأة في الانتخابات نسباً ضعيفة ومتدنية إلى حدود نهاية القرن الماضي (لشقر، 2009). ويعزى الأمر أساساً إلى الأسباب التالية:

• طبيعة المجتمع المغربي المحافظ الذي جعل المرأة بعد الاستقلال تعود إلى أدوارها التقليدية التي كانت تنحصر في الأعمال المنزلية، إذ تواجه صعوبة في التوفيق بين المسؤولية السياسية والمسؤولية الأسرية، فضلاً عن ضعف تقبل المرأة نفسها للمشاركة في العمل السياسي، وهذا الموقف يتبناه الرجال كما النساء (اليكوبي، 2002).

• الصراع السياسي حول السلطة بين الملك والأحزاب السياسية من جهة، وبين الأغلبية الحزبية والمعارضة من جهة أخرى، وهو الأمر الذي أدى إلى عدم الاستقرار الدستوري والسياسي خلال هذه الفترة، مما أثر في العمليات الانتخابية. وعليه، لم تكن قضية المشاركة السياسية للمرأة تشكل رهاناً، بل كان الرهان البحث عن التوافقات السياسية بين الفرقاء (العيسي، 2015).

• كان الطموح الدستوري خلال العقود الأولى بعد استقلال المغرب هو البناء المؤسسي للدولة، وهكذا لم تكن القضايا المتعلقة بالحقوق والحريات، بما فيها قضايا المرأة، تحظى بالأولوية. وهكذا فمضمون الدستور المغربي انتقل عبر "الموجات الدستورية الحديثة" من سؤال المؤسسات، حيث هاجس ضمان التعبير عن الإرادة العامة، "إلى فكرة تحقيق دولة القانون" (Rousseau, 1992)، وذلك عبر عملية الإغناء المادي للنصوص الدستورية بمرجعية حقوق الإنسان (Favoreu, 1990).

وهكذا فالإدراك العلمي لواقع المشاركة الانتخابية للمرأة المغربية يمكن إحالته إلى التطورات السياسية والتاريخية والقانونية للمشاركة السياسية؛ فبعد الاستقلال وإلى حدود التسعينيات من القرن الماضي كانت المرأة مجرد موضوع للفعل السياسي، وليس فاعلاً حقيقياً فيه. واقتصرت مشاركتها الفعلية، خلال هذه الفترة، على التصويت فقط.

خلال سنوات السبعينيات والثمانينيات عرفت المرأة نشاطاً سياسياً متميزاً، من خلال التنظيمات الموازية للأحزاب (العيسي، 2015). هذا إلى جانب تجربة الإصلاح السياسي والدستوري التي عرفها المغرب خلال سنوات التسعينيات المدعومة لخطوات الانتقال الديمقراطي والانفتاح على قضايا حقوق الإنسان (El Hachimi, 2019). الأمر الذي تمخض عنه، لأول مرة، مشاركة المرأة المغربية في البرلمان المغربي من خلال امرأتين كانتا من نصيب حزبي الاستقلال والاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، هذه التمثيلية بقيت نفسها الانتخابات التشريعية لسنة 1997م التي جاءت بعد إقرار التعديل

³ مع موجة الانتقالات الديمقراطية التي عرفتها عدد من المناطق من العالم مثل أوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية برز جيل جديد من الدساتير التي تؤسس لهذه المرحلة، وذلك بالتأكيد على التشبث بحقوق الإنسان، كما هي متعارف عليها دولياً والتعبير عن الالتزام القانوني بالمواثيق والعهود الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، سواء تعلق الأمر بالحقوق السياسية أو بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، أو بالجيل الثالث لحقوق الإنسان، كالحق في التنمية والحق في السلم والحق في البيئة النظيفة، وهكذا فإنه من بداية القرن العشرين ستجعل دولة قوية للحقوق بؤيرة متسارعة خصوصاً بعد الحرب العالمية الثانية، حيث ثم إغناء المضمون المادي للنصوص الدستورية للحقوق والحريات، مما جعل الدساتير تظهر وكأنها "مواثيق اجتماعية" وبالتالي سيتم الاعتراف بالفرد وبحقوقه وحرياته كجزء من المعادلة الدستورية.

الدستوري لسنة 1996م، التي كانت من نصيب حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية فقط.

ومع بداية القرن الحالي، وبالأخص ابتداء من الانتخابات التشريعية لسنة 2002، جاءت النقلة المتمثلة في ارتفاع نسبي لعدد النساء داخل البرلمان المغربي، ويمكن إرجاع هذه النتيجة أساساً إلى ما يلي:

• إسهام الحركة النسائية في تسليط الضوء على قضايا المرأة في المشهد المغربي العام. انصب عملها على تحقيق هدف استراتيجي واحد يجعل حقوق النساء القانونية والسياسية والاقتصادية والثقافية جزءاً لا يتجزأ من معركة الديمقراطية وحقوق الإنسان وعنصرها في التغيير والتحديث (بن مسعود، 2017).

• بفعل الظرفية الوطنية والدولية، في بداية القرن الحالي، توافقت الأحزاب السياسية على إقرار نظام الحصة أو "المحاصصة"؛ - هي طريقة تهدف إلى "تفضيل فئة معينة من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين على حساب فئة أخرى بهدف التقليل من اللامساواة الفعلية الموجودة مسبقاً بينهما" (Soucramanien, 1997) - في إطار توافق وطني ذو طبيعة أخلاقية غير ملزمة يقضي بتخصيص اللائحة الوطنية للنساء دون النص القانوني على ذلك على نحو صريح (قروري، 2011)؛ بحيث نص القانون التنظيمي لمجلس النواب على انتخاب 30 عضواً في اللائحة الوطنية، دون الإشارة إلى الجنس. وتعزيزاً لذلك تبني المغرب مقاربة إشراك المرأة في كل مناحي الحياة (الخطة الوطنية لإدماج المرأة في التنمية، 1999). وأصبح النهوض بالمرأة ضمن البرامج الحكومية وعمل المؤسسة التشريعية (عدني، 2019)؛ بحيث توج الأمر بإصدار مدونة الأسرة سنة 2004. كما صادق المغرب سنة 2005 على اتفاقية بكن، التي وضعت منهجية عمل تهدف إلى وصول المرأة لمواقع القرار بنسبة 30%، كمرحلة أولى في أفق تحقيق نسبة 50% في المرحلة الثانية. إلا أن هذه الإجراءات لم تنعكس على نحو ملحوظ على المشاركة البرلمانية للمرأة المغربية خلال الولاية التشريعية لسنة 2007، إذ انخفض عدد النائبات من 35 (الولاية التشريعية 2002) إلى 34 امرأة؛ ويعزى الأمر أساساً إلى عدة عوامل أهمها تدني نسبة التصويت؛ إذ عرفت هذه الولاية أدنى نسبة المشاركة في التصويت في تاريخ الانتخابات المغربية ولم تتجاوز 37%، فضلاً عن إحجام معظم الأحزاب السياسية عن ترشيح النساء على رأس هذه القوائم المحلية؛ إذ لم تعد نسبة النساء على رأس هذه القوائم 3% (Sives, 2008).

أما انتخابات 2011، التي جاءت في ظل احتجاجات "الربيع العربي" إقليمياً و"حركة 20 فبراير" محلياً، فقد عرفت قفزة نوعية في تمثيلية النساء داخل الغرفة الأولى للبرلمان المغربي، بحيث تضاعف عدد النساء البرلمانيات ليصل 67 نائبة برلمانية، الأمر الذي تأطير أهم أسبابه في ما يلي:

• التعديلات الدستورية لسنة 2011م، التي سمحت للمشرع من الرفع من عدد أعضاء مجلس النواب من 325 إلى 395 عضواً.

• إعادة النظر في هيكل القوة الدستورية والسياسة (الزباني، 2011)؛ بحيث غيرت من طبيعة الدستور الذي لم يعد فضاء لتأطير إشكالات الدولة والسلطة فقط، بل أيضاً تعاقد يحدد علاقات الدولة والمجتمع القائمة على ضمان وحماية الحريات (أركين، 2007). وفي هذا السياق، نص الدستور الجديد لسنة 2011 على تعزيز مكانة المرأة وسعي السلطات إلى تحقيق المناصفة بينها وبين الرجل، فضلاً عن المساواة في كل الحقوق (الفصل 19 من الدستور المغربي). هذا السياق المذكور أدى إلى تبني آلية تشريعية، من خلال القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب سنة 2011، التي تسمح بتحسين مستوى تمثيل المرأة داخل البرلمان من خلال تخصيص 60 مقعداً للنساء، وهو ما مكن 67 امرأة من الولوج إلى المؤسسة.

وقد ارتفع هذا العدد، مع انتخابات 2016 ليصل إلى ما يزيد عن خمس أعضاء مجلس النواب (بنسبة 20,5%). ويرجع السبب في ذلك إلى مواصلة تحفيز المرأة للمشاركة في الانتخابات؛ عبر تخصيص 60 مقعداً للنساء فقط، وأيضاً السماح للنساء الشابات للترشيح عبر اللائحة المخصصة للشباب الأقل من 40 سنة بعدما كانت مخصصة للشباب الذكور فقط خلال الانتخابات التشريعية لسنة 2011.

ورغم كل هذه الجهود، لا تزال تمثيلية النساء داخل البرلمان دون المستوى المطلوب، بحيث تعترضها العديد من العراقيل والمثبطات لضمان تجديد نخبوي سليم. كما لا تعكس التمثيلية الحقيقية للمجتمع المغربي، من حيث النوع الاجتماعي، الذي تمثل فيه المرأة نصف المجتمع؛ بحيث تقدر نسبة النساء بالمغرب بـ 50,1% (المنذوبة السامية للتخطيط، 2018).

هذا الأمر دفع المشرع لإعادة النظر في آلية التمييز الإيجابي لتقوية الضمانات الانتخابية لهذه الفئة، واقترح من خلال، تعديل القانون التنظيمي لمجلس النواب سنة 2021، بتعويض اللائحة الوطنية التي كانت تضم 30 مقعداً مخصصة للشباب و60 مقعداً مخصصة للنساء، بلوائح جهوية تشكل في مجملها 90 مقعداً، وتضم كل لائحة من هذه اللوائح على الأقل ثلثي عدد المقاعد لفائدة النساء مع تخصيص المرتبتين الأولى والثانية لفائدة مترشحتين امرأتين. وهي الإجراءات التي ساهمت في الرفع من عدد نساء مجلس النواب في انتخابات 2021 ليصل إلى 96 امرأة، أي بنسبة تقارب ربع المجلس (24,3%).

إن ضعف تمثيل المرأة داخل البرلمان خلال مختلف التجارب التي عرفها المغرب هو محصلة غيابهن، أو ضعف تواجدهن في مراكز القرار الحزبي، وهكذا ضعف ترشحهن في اللوائح الانتخابية. فبالرغم من أن العديد من الأحزاب السياسية التي تنعت نفسها بـ "الديموقراطية" جعلت قضية المرأة مركزية في برامجها، إلا أن ذلك لم يواكبه تواجداً فعالاً في الهياكل الحزبية، وتيسير ترشيحهن للانتخابات، ولا يعزى الأمر فقط إلى سيادة العقلية الذكورية وإنما أيضاً إلى غياب الديمقراطية الداخلية (الساوي، 2015)، التي تشكل أحد أهم العوامل المساهمة في هذا الضعف.

ثانياً: التناقض في التمثيل من حيث السن بين النخبة البرلمانية المغربية وقاعدتها الانتخابية.

إن دراسة متغير سن النخبة البرلمانية تمكن من معرفة الأجيال التي منحت أكبر نسبة من أعضاء مجلس النواب، كما من شأنها تسليط الضوء على مدى إدماج الفئات الشابة عبر مختلف الولايات التشريعية عند الانتقال من ولاية تشريعية إلى أخرى. فمعيار السن يشكل إحدى معالم الانتماء إلى النخبة البرلمانية.

منذ عقود والمغرب يعيش على نقاش جعل أعضاء الأحزاب في مرحلة الشباب وإعطاء نفس شبابي للمؤسسات المنتخبة وتجويد الممارسة السياسية باعتبار ذلك أحد المداخل الممكنة للتشجيع على ولوج هذه الفئة العمرية معترك العمل السياسي. وهكذا فإن التاريخ السياسي المغربي، أثبت أن السلطة كانت دائما ترغب في فتح الفرصة أمام الأجيال الصاعدة للولوج إلى مكانة النخبة السياسية، سواء كانت حزبية أو برلمانية أو محلية، وهو الواقع الذي يفرضه كذلك الصراع الداخلي للنخبة التي يتحتم عليها الانفتاح على الشباب (معتمصم، 1993).

وفي هذا المضمار، يعد مفهوم الشباب، من الوجهة الإجرائية التي نتعامل بها في هذا البحث، قائم على الاتجاه الديموغرافي، ويشمل الشريحة العمرية التي تمتد من سن 18 حتى سن 40 سنة، وذلك تناغما مع المعايير الدولية في هذا الشأن؛ بحيث تعد منظمة الأمم المتحدة سن الشباب تحدد ما بين 15-35 سنة (ONU، 2019)، مع إمكانية تمديد فئة الشباب إلى غاية 40 سنة بالاستناد إلى السياسات الإقليمية والوطنية الخاصة بالشباب (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2014)، من جهة. واعتبار سن 18 سنة هو السن القانوني، في المغرب، المعتمد للتشريع والتصويت في الانتخابات والانخراط في المؤسسات الحزبية، كما أن قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب، اعتمد الفترة 18-40 كسن للشباب، من جهة أخرى.

إن مقارنة النخبة البرلمانية من حيث السن، لا تتأتى منهجيا إلا باعتماد معيار هارولد لازويل (Lasswell، 1936) المرتكز على مفهوم الأجيال الوظيفية في تحليل النخب التي يتم التمييز بينها بالرجوع إلى مختلف مراحل التكيف الاجتماعي⁴. ومن البديهي أن أهم مراحل هذا التكيف الاجتماعي في الدول المستعمرة سابقا كالمغرب، هي مرحلة الحصول على الاستقلال، مما جعل جل المهتمين بتحليل النخب السياسية، يجعلون فترة الحصول على الاستقلال مرحلة مرجعية في تصنيف النخب السياسية (حاجي، 2002). وفي هذا السياق، نحاول رصد عامل السن كمحدد للنخبة البرلمانية المغربية، من خلال الجدول (2). وللاشارة فإن هذا المعدل تم الحصول عليه بقسمة مجموع أعمار الأعضاء على عددهم.

الجدول (2): معدل أعمار النخبة البرلمانية المغربية خلال الولايات التشريعية.

الولاية التشريعية	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	السابعة	الثامنة	التاسعة	العاشر	الحادية عشر
	1963 - 1965	1970 - 1971	1977 - 1983	1984 - 1992	1993 - 1997	1997 - 2002	2002 - 2007	2007 - 2011	2011 - 2016	2016 - 2021	2021 - ...
معدل الأعمار	38	34	36	42	45	48	50	51	50	49	49

المصدر:

• المعهد الديمقراطي الوطني. (2011). الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011، التقرير النهائي. <https://www.ndi.org>

• الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>

يظهر أن الولايات الأولى بعد الاستقلال كانت أكثر صغرا في السن، خصوصا الولاية الثانية، ويرجع ذلك إلى أن نخبة الحركة الوطنية التي كانت تتميز بفئات شبابية واسعة هي التي هيمنت على المجالس النيابية الأولى خلال مسيرة البرلمان المغربي. كما نلاحظ ارتفاعا لمعدل الأعمار تدريجيا خلال الولايات المتتالية، بحيث استقر في الأربعينيات خلال الولايات الرابعة والخامسة والسادسة، وفي حدود 50 سنة في الولايات الخمس الأخيرة، وهذا يدل على أن الأمر يسير في اتجاه شيخوخة الأعضاء البرلمانيين (الليحية، 1998).

فبالرغم من سعي النظام السياسي إلى تجديد المؤسسة التشريعية، ورغم دخول أحزاب جديدة ذات الأغلبية الموالية كتجربة الأحرار سنة 1977 ودخول الاتحاد الدستوري سنة 1984، وحزب العدالة والتنمية سنة 2002، ظل هناك دائما شيخوخة في الأعضاء، رغم أن هذه الأحزاب كانت تمثل آنذاك الجيل الجديد.

كما يلاحظ أن أحداث "الربيع العربي" لم تنعكس على نحو واضح على معدل أعمار النخبة البرلمانية، إذ استقر هذا المعدل الأعضاء في 50 سنة،

⁴ يحدد لازويل هذا المعيار بقوله: "إن انتقال التراث الاجتماعي والقيم والمعرفة، من جيل إلى آخر، من الأعضاء القدامى إلى الأعضاء الجدد في المجموعة تتحمل فيه وسائل الإعلام نصيبها من المسؤولية في التنشئة الاجتماعية للأشخاص الذين يشكلون مجموعات اجتماعية. ويضطلعون بدور مهم في تشكيل الواقع الاجتماعي من خلال اختيار المعلومات وتصنيفها. باختصار وسائل الإعلام، هي التي تحدد أجندة عامة حقيقية تنظم عالمنا وتنظمه.

بالرغم من اعتماد المشرع لائحة للشباب (الفئة التي يقل سنها عن 40 سنة) داخل مجلس النواب. ويمكن القول إنه، لولا هذا الإجراء لارتفع معدل الأعمار أكثر شيخوخة؛ مما يعني أن تأثير إجراء حصة للشباب خلال الولايات التشريعية ما بعد دستور 2011، كان في حدود الحفاظ على معدل الأعمار ومقاومة ارتفاعه.

وتبرز محدودية هذا المسعى من خلال الجدول (3) الذي يحدد نسبة الشباب (أقل من 40 سنة) التي مثلت مختلف الولايات التشريعية التي عرفها البرلمان المغربي.

الجدول (3): نسبة أعضاء مجلس النواب الشباب أقل من 40 سنة خلال الولايات التشريعية المغربية.

الولاية التشريعية	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	السابعة	الثامنة	التاسعة	العاشر	الحادية عشر
	1963 - 1965	1970 - 1971	1977 - 1983	1984 - 1992	1993 - 1997	1997 - 2002	2002 - 2007	2007 - 2011	2011 - 2016	2016 - 2021	2021 - ...
عدد النواب	144	240	267	306	333	325	325	325	395	395	395
أقل من 40 سنة	57	120	104	80	73	71	42	36	32	36	51
	40%	50%	39%	26%	22%	22%	13%	11%	8%	9%	13%

المصدر:

• المعهد الديمقراطي الوطني. (2011). الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011، التقرير النهائي. <https://www.ndi.org>

• الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>

إن تحليل قوائم أعضاء مجلس النواب سنة 1963 يفيد أن الأغلبية الساحقة لهؤلاء تتشكل من الجيل الذي ساهم في الحركة الوطنية في الثلاثينيات والأربعينيات من القرن الماضي، في حين شكلت الانتخابات التشريعية لسنة 1970 انفتاحا تاما على جيل الاستقلال والانخفاض الملحوظ في أعمار النخبة البرلمانية التي صارت مشكلة من 50% من النواب التي تتراوح أعمارهم ما بين 25 و40 سنة، في حين لم تكن هذه الشريحة تتعدى 40% سنة 1963، وقد تعزز هذا العامل في انتخابات 1977 (Shimi, 1986)، غير أن انتخابات 1984 شكلت تراجعاً واضحاً وملحوظاً في هذا الأمر؛ حيث لوحظ وارتفاعاً ملموساً في معدل سن النواب، ونفس الشيء ينطبق على التجريبتين البرلمانيتين الخامسة والسادسة، حيث بدأ ارتفاع سن النخبة البرلمانية؛ إذ نجد أن الفئة التي تملك أعلى نسبة للتمثيل في البرلمان خلال 1997 هي ما بين 45 و60 سنة، وشكلت نسبة 53%.

إن نتائج الانتخابات التشريعية لسنوات 1997 و2002 و2007، من زاوية الهرم العمري للمرشحين الفائزين، تظهر أن عدد النواب الذين لم يكن عمرهم يتجاوز الأربعين في السنة التي جرى فيها الاقتراع في المجالس المنبثقة عن الانتخابات المذكورة اتسم بالتناقص، كما أشار إلى ذلك المجلس الدستوري المغربي سنة 2011 في قراره رقم 817/11. وهو الأمر الذي يوحى بشيخوخة البرلمان، وتمسك النخب ذات الأعمار الكبيرة بالمناصب القرارية في البرلمان، مقابل نفور الشباب وإبعادهم عن ممارسة العمل البرلماني وغياب إدماجهم وتمكينهم السياسي وانخراطهم في الحياة العامة (حمدان، 2022). مما يجعل هذه الفئة العمرية - حسب قرار المجلس الدستوري رقم 817-2011 بتاريخ 13 أكتوبر 2011 - في ميدان تمثيلية المواطنين في مجلس النواب، في وضعية متدنية لا تتناسب مع حجمها ودورها داخل المجتمع وتحول -واقعيًا- دون إفساح المجال لها للانخراط والمشاركة في التنمية السياسية للبلاد، وهي من بين الأسباب التي أدت إلى اندلاع حركة 20 فبراير 2011.

اتسمت تجريتي 2011 و2016 بارتفاع طفيف في تمثيل الشباب بمجلس النواب المغربي في ظل وجود لائحة خاصة للشباب، ثم ارتفعت إلى 13% في الولاية الأخيرة 2021 رغم حذف اللائحة الوطنية للشباب، وهو ما قد يوحى ببعث بنوع من الدينامية والحيوية في العمل البرلماني. غير أن واقع الممارسة لا يزال تشوبه العديد من الإكراهات في ظل تواجد ما يسمى بالنواة الصلبة للبرلمان المشدودة إلى الحفاظ على حالة الجمود البرلماني (الزباني، 2013)، وما يتمخض عن ذلك من صراعات جيلية على مستوى الأنماط العقلية والسلوكية التي تحكم كل جيل، بالإضافة إلى تحدي عامل الخبرة والتجربة بالنظر إلى تعقيدات العمل البرلماني بمختلف جوانبه (Hamdane, 2019). وعليه، يصعب على النخبة البرلمانية الجديدة القيام بوظائفها دون التطبع بالسلوكات القائمة، كما يصعب تغيير الصورة النمطية السائدة لدى المجتمع عبر التأسيس لثقافة برلمانية جديدة تجعل البرلمان في موقع اتخاذ القرارات المصيرية المتعلقة بالعمل البرلماني ومنح المؤسسة مزيداً من الارتقاء والاستقلالية في اتخاذ القرار بعيداً عن سياق الخضوع والتبعية (الزباني، 2013).

وبالرغم من حرص النظام السياسي المغربي على تجديد النخب السياسية، فإن المؤسسة البرلمانية لا تزال تشهد شيخوخة في أعضائها، كما أن دخول أحزاب جديدة ذات أغليات موالية لم يؤثر على نحو إيجابي في عملية المسالة (التجمع الوطني للأحرار سنة 1977، الاتحاد الدستوري سنة 1884، الاتحاد الاشتراكي سنة 2002، العدالة والتنمية سنة 2011...)؛ بحيث ظل دائما مستوى السن مرتفعاً رغم أن هذه الأحزاب كانت تمثل الجيل الجديد.

ثالثاً: انعكاس المستوى التعليمي للنواب على تجديد النخبة البرلمانية.

تعدُّ المحددات الثقافية، ولاسيما التعليمية منها، أحد عناصر الرأسمال الرمزي (Bourdieu, 2001)⁵ الذي يتمتع به العضو البرلماني، وتعد مؤشراً مباشراً للتعبير عن درجة النضج لدى النخبة البرلمانية، التي تنعكس على العمل البرلماني تشريعاً ومراقبة وتقييماً وعملاً دبلوماسياً⁶ (حمدان، 2018)، وتدل على وجود وعي ثقافي وسياسي لدى النخبة البرلمانية وفعالية ممارساتها السياسية، التي تظهر على نحو مباشر خلال التداول والمناقشات داخل البرلمان، كما تشكل الدافع والحافز لتطور الممارسة البرلمانية (الزويج، 2001). وهكذا، نختزل من خلال الجدول (4)، المستوى الدراسي للنخبة البرلمانية خلال المسيرة الضابطة للمؤسسة التشريعية المغربية، وذلك من خلال استثمار العديد من الدراسات والوثائق العلمية، واستخراج النسبة التي تمثلها كل فئة، وخلال كل تجربة، حسب مستواها الدراسي المحصل عليه عند ولوجها هذا المنصب.

الجدول (4): المحددات التعليمية للنخبة البرلمانية المغربية خلال الولايات التشريعية

الولاية التشريعية	الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	الثامنة	التاسعة	العاشر	الحادية عشر
	3196 -	0197 -	7719 -	4198 -	3199 -	1997 -	0720 -	1201 -	2016 -	2021 -
	5196	1197	8319	9219	7199	2002	1120	6201	2021	2021
عدد النواب	144	240	267	306	333	325	325	395	395	395
معرفة القراءة والكتابة	49%	26%	12%	18%	0%	0%	0%	0%	1%	1%
مستوى ابتدائي	14%	2%	16%	9%	12%	15%	13%	7%	5%	5%
مستوى إعدادي وثانوي	13%	92%	24%	23%	27%	29%	30%	21%	19%	28%
مستوى جامعي وعالي	24%	25%	48%	50%	61%	56%	57%	72%	75%	66%

المصدر:

• المعهد الديمقراطي الوطني. (2011). الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011، التقرير النهائي. <https://www.ndi.org>

• الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>

من خلال الجدول (4)، عرفت نسبة النواب الذين لا يتجاوز مستواهم الدراسي المرحلة الابتدائية (دون أي مستوى ومستوى الابتدائي) نسبة مهمة خلال الولايات التشريعية الأولى في الحياة البرلمانية المغربية. بحيث يعود أمر انتقاء النخبة البرلمانية، خلال هذه المراحل، إلى طبيعة التكوين التقليدي الذي كان سائداً، خلال مرحلة بداية الاستقلال وما قبلها، الذي كان محصوراً. كما يعزى الأمر إلى معايير أخرى كانت هي الأهم آنذاك لانتقاء أعضاء البرلمان، التي كانت تتمثل أساساً في التجربة النضالية ضد المستعمر، والممارسة السياسية داخل التنظيمات الحزبية والمواقف السياسية، بغض النظر عن الرأسمال الثقافي. كما أن القانون الانتخابي الذي يحدد شروط الترشيح للبرلمان لم يحدد المستوى التعليمي المطلوب. أما فئة التعليم الثانوي، عرفت تطوراً ملحوظاً منذ بداية العهد البرلماني إلى حدود التجربة البرلمانية السابعة، بحيث انتقلت من حوالي ثمن النواب (13%) سنة 1963، إلى حوالي ثلثهم سنة 2002، بينما عرفت انخفاضاً خلال الولايات الثلاثة الأخيرة، بحيث استقرت في حدود خمس مجلس النواب بالنسبة للولائتين 2011 و2016 وأزيد من الربع خلال الولاية الأخيرة لسنة 2022.

وبالرغم من انخفاض نسبة النواب دون أي مستوى دراسي (معرفة القراءة والكتابة) من حوالي نصفهم، خلال الولاية الأولى، إلى ربعهم خلال الولاية الثانية (1970-1971)، ليصبح منعداً إلى شبه منعدم خلال الولايات الست الأخيرة، فإن الفئة ذات مستوى ابتدائي ما زالت نسبياً تختلف من ولاية إلى أخرى، وبالرغم من انخفاضها إلى 5% خلال الولائتين الأخيرتين، إلا أنها لا تزال تشكل نقطة ضعف بالنظر إلى التطور الذي تعرفه السياسات عموماً والعمل البرلماني على وجه الخصوص، التي أصبحت تتطلب مؤهلات علمية وخبرة أكاديمية وفنية للتعامل مع النصوص القانونية وتحليل السياسات (كارسيا، 2007).

⁵ الرأسمال الرمزي (Symbolic capital) هو مفهوم يعود لعالم الاجتماع الفرنسي بيير بورديو (Pierre Bourdieu) ويعرفه بـ " السمعة والهيبة والشهرة التي يملكها الفرد داخل المجتمع، وهو ملكية خاصة، أو قوة مادية، أو ثروة، أو قيمة ثقافية واجتماعية، والتي تتصورها بعض الفئات في المجتمع تتمتع بنوع من الإدراك والتقدير، والتي تجعلها قابلة للإدراك والمعرفة والتعرف عليها، لتصبح ذات قيمة رمزية كقوة سحرية حقيقية".

⁶ يدخل العمل الدبلوماسي للبرلمان في إطار ما يعرف بـ "الدبلوماسية الموازية" وهي مشاركة مختلف القوى والفعاليات بالمجتمع للدفاع عن القضايا التي تهم البلاد وسيادته. ففي السياق المغربي مثلاً تعدُّ مسألة "الصحراء المغربية" من القضايا التي تتطلب العمل الدبلوماسي الموازي، إلى جانب الدبلوماسية الرسمية.

كما يبدو أن النخبة البرلمانية ذات التعليم العالي في تصاعد مستمر منذ بداية العهد البرلماني المغربي، مع انخفاض نسبي خلال الولايات التشريعية السادسة (1997-2002) والسابعة (2002-2007) والثامنة (2007-2011)، أي الولايات التشريعية التي أطرها دستور 1996. وأصبحت اليوم تشكل نسبة طاغية تتجاوز إلى حد بعيد ذوي التعليم الثانوي والابتدائي، إذ ارتفعت على نحو ملحوظ خلال الولايات الثلاثة الأخيرة (أي في ظل دستور 2011)، وقد يعزى الأمر إلى ارتفاع نسبة أصحاب الشهادات العليا داخل المجتمع وانخفاض مستوى الأمية (المندوبية السمية للتخطيط، 2019)، هذا إلى جانب ارتفاع نسبة الوعي السياسي والثقافي داخل المجتمع المغربي (حمداني، 2018)، الذي أثر في عملية التصويت، حيث أصبح الناخب يميل إلى التصويت على الأشخاص ذات المستوى التعليمي العالي. الأمر الذي يؤذن بخلخلة الصورة السلبية المتصقة بالمؤسسة البرلمانية ويعد بتحسين الأداء (Deveaux, 2002).

رابعا: انعكاس المحدد المهني على تجديد النخبة البرلمانية

عرفت الوضعية السوسيو- مهنية تطورا حسب تطور الولايات التشريعية المغربية. وبرز الجدول التالي النسب المتعلقة بالنشاطات المهنية لأعضاء مجلس النواب خلال فترة ولوجهم للولاية البرلمانية المعنية. ويعطي الجدول (5) النسب التي تمثلها مختلف مهن أعضاء مجلس النواب خلال مختلف التجارب البرلمانية المغربية، وذلك من خلال استثمار بعض التقارير العلمية والدراسات المنجزة في هذا الشأن.

الجدول (5): المهن الدالة للنخبة البرلمانية المغربية خلال الولايات التشريعية.

الولايات التشريعية	الأولى	الثالثة	الرابعة	الخامسة	السادسة	السابعة	الثامنة	التاسعة	العا شرة	الحادية عشر	السكانة النشطة
القطاعات المهنية	3196 -	7719 -	4198 -	3199 -	1997 -	2002 -	0720 -	1201 -	2016 -	2021 -	...
	5196	8319	9219	7199	2002	2007	1120	6201			
المهن التعليمية والثقافية	10%	15%	15%	21%	20%	19%	14%	12%	10%	9%	5%
الموظفون في القطاع العام	8%	16%	17%	12%	10%	10%	9%	9%	7%	8%	2%
المهن القانونية والقضائية	4%	33%	12%	14%	14%	9%	9%	8%	7%	7%	1%
رجال الأعمال والمهن التجارية والقطاع الخاص	24%	12%	19%	30%	33%	39%	43%	46%	94%	47%	12%
المهن الفلاحية والزراعية والبحرية	48%	14%	19%	15%	12%	11%	7%	3%	1%	4%	38%
باقي المهن	6%	10%	18%	8%	11%	12%	18%	22%	26%	25%	42%

المصدر:

- المعهد الديمقراطي الوطني. (2011). الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011، التقرير النهائي. <https://www.ndi.org>
- الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>

من خلال استقراء معطيات الجدول (5) يبدو وجود تفاوتات سوسيو مهنية بين أعضاء النخبة البرلمانية المغربية منذ أول تجربة برلمانية. بحيث تظهر سيطرة فئة مهنية على أخرى مع شبه تغيب لبعض الفئات على حساب الأخرى. ففي التجربة البرلمانية الأولى كانت نسبة المهن الفلاحية والزراعية والبحرية تمثل حوالي نصف مجلس النواب، التي هيمنت عليها فئة "اللا منتمون" و"جهة الدفاع عن المؤسسات الدستورية" (واتربوري، 2004)، وقد أدى تحالفهما إلى تشكيل الأغلبية داخل البرلمان (Shimi, 1986). وهكذا فإن المهن الفلاحية والزراعية والبحرية خلال تلك الفترة هي التي تفسر ارتفاع نسبة النواب دون أي مستوى دراسي (لوفو، 2011).

كما يلاحظ التراجع التدريجي لهذه المهن خلال مختلف الولايات التشريعية وتنامي المهن المرتبطة بالمجال الحضري، كالموظفين، القطاع الخاص والتجارة... وقد سيطرت فئة الموظفين ورجال التعليم والقانون، داخل مجالس النواب المتعاقبة إلى حدود التسعينيات، ويمكن تفسير ذلك بالتحويلات الاقتصادية التي عرفها المغرب، خلال تلك الفترة، إضافة إلى أن الأغلبية التي كان يقودها حزب التجمع الوطني للأحرار كانت تزواج بين البورجوازيين والإداريين، بدعم من السلطة. وهنا يمكن الحديث عن "تكنوقراطية" Technocracy المجال السياسي (ساعف، 1997).

إلا أن الملاحظ، منذ بداية الألفية الثالثة، تراجع فئة الموظفين وشبه انعدام المهن الفلاحية والزراعية داخل البرلمان، مقابل هيمنة المهن المرتبطة بالقطاع الخاص والمقاولة، الأمر الذي يدل انفتاح الدولة على التوجه الليبرالي الجديد، وقد شكلت هذه الفئة حوالي نصف مجلس النواب خلال الولايات التشريعية الثلاثة الأخيرة.

ومن جانب آخر يظهر أن هناك عدم الانسجام بين النخبة البرلمانية وقاعدتها الانتخابية؛ إذ يبدو أن هذه النخبة ليست بمثابة عينة تمثيلية للمجتمع على المستوى السوسيو-مهي. ففي الوقت الذي تمثل فيه فئة المقاولين والتجار والقطاع الخاص ما يقارب نصف أعضاء مجلس النواب، فإن هذه الفئة لا تمثل سوى 12% من مجموع الساكنة النشيطة حسب آخر إحصاء المندوبية السامية للتخطيط سنة 2014. وإن كانت المهن الفلاحية والزراعية تشكل قاعدة المجتمع النشيط بالمغرب فإن هذه الفئة عرفت تراجعاً على مستوى التمثيل البرلماني لتصبح ضعيفة جداً. ويظهر عدم الانسجام أيضاً على مستوى قطاع الموظفين والمهن التعليمية والثقافية والقانونية.

إذا كان تحليل واقع الانتماء السوسيو-مهي لنخبة مجلس النواب يبرز وجود تفاوت في النسب وعدم التجانس، من حيث الانتماء المهني، بين التركيبة البشرية للغرفة الأولى في ما بينها وعدم تمثيلها لمختلف الشرائح المهنية للمجتمع، فإن هذا الوضع يخلق مجموعة من الإشكالات على مستوى الأداء والتأثير البرلماني، وذلك بتغليب مصالح فئة أو طبقة اجتماعية على حساب أخرى. الأمر الذي يفضي إلى طغيان الاعتبارات المهنية والمصالح الشخصية على الاعتبارات الإيديولوجية والمصلحة العامة، أي تحويل وظيفة البرلمان في الدفاع عن البرامج والتوجهات العامة للمجتمع إلى الدفاع عن المصالح الفئوية لمجموعة محدودة.

خاتمة

من خلال نتائج الدراسة يمكن استخلاص ما يلي:

- ظهور نوع من التغير على مستوى السن والجنس، من جهة، والتعليم والمهنة من جهة أخرى، لكنه يبقى محكوماً بنوع من البطئ والمفارقة بين الواقع والمأمول، كما أنه لم يسع إلى تكريس التداول على السلطة، ولا يتيح، على نحو كاف، فرصة التناسب بين النخبة البرلمانية ومختلف الأطياف الاجتماعية المغربية.
- إن الضعف المسجل على مستوى تمثيل المرأة وتمثيل الشباب داخل البرلمان، يمكن تفسيره من خلال الأزمة التي تعرفها الأحزاب السياسية المتعلقة بتأطير هذه الفئات وتنشئتها السياسية، وأيضاً بأزمة النخب الحزبية التي لا تزال غير مستوعبة لمفهوم التجديد والتداول على السلطة، كما يمكن ربطه بأزمة المشاركة السياسية، خصوصاً المشاركة في الانتخابات، التي لا تزال تشهد عزوفاً للنساء والشباب، ونزوع هذه الفئة الاجتماعية إلى المشاركة غير الاعتيادية (الاحتجاجات، العزوف الانتخابي...).
- إن الصعود التدريجي للنخبة البرلمانية ذات الرأسمال الأكاديمي والعلمي أصبح يكتسي أهمية بالغة، خصوصاً خلال السنوات الأخيرة، التي عرفت تحولات معرفية وثقافية وتكنولوجية كما تشهدها المجتمعات الإنسانية، هذا النوع من الرأسمال أصبح يجذب ثقة الناخب.
- إن تنامي فئة القطاع الخاص والمقاولة داخل مجلس النواب المغربي، قد يحول النائب البرلماني من ممثل للأمة إلى ممثل لفئة أو شريحة محددة، التي تسخر كافة الوسائل من أجل تحفيز مترشحين للانتخابات تابعين لها من أجل حراسة مصالحها الضيقة والدفاع عنها، وهو ما يؤثر أيضاً في الدور الذي يضطلع به المواطنون في أثناء الاستحقاقات الانتخابية في التصويت على المترشحين.

التوصيات

- إن المدخل الشرعي لضمان تمثيلية فعلية لمختلف الأطياف سواء التمثيل من حيث السن والجنس، أو التمثيل من حيث التعليم والمهنة ضمن النخبة البرلمانية المغربية هو تفعيل أدوار للأحزاب السياسية المتمثلة في التأطير والتكوين والتنشئة على أساس التداول والتجديد. وهو السبيل الذي يمكن لهذه الفئات من اكتساب شرعية سياسية وانتخابية تجعلهم مؤهلين للترشح للانتخابات دون الحاجة إلى تمييز أو مفاضلة.
- يتطلب الأمر أيضاً من المواطن الناخب إعادة النظر في اختياراته وسلوكاته السياسية، وتعزيز مواقعه داخل المنظمات الحزبية والسياسية وتأمينها، وهكذا انتخاب نخبة ذات شرعية تستند إلى الهيئة الناخبة، أي تعبئة القواعد الاجتماعية والدفاع عن انشغالاتها وطموحاتها.

المصادر والمراجع

- أتركين، م. (2007). *الدستور والدستورانية: من دستور فصل السلط إلى دساتير صك الحقوق*. (ط1). سلسلة الدراسات الدستورية.
- إدعلي، أ. (2019). الدينامية الاحتجاجية لحركة 20 فبراير بين الوهج والضمور: دراسة لأشكال التأطير والتأطير المضاد في الشباب والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية. المركز العربي للدراسات وتحليل السياسات.
- استاتي، ح. (2016). الحركات الاحتجاجية بالمغرب: حالة حركة 20 فبراير. أطروحة الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية غير منشورة، جامعة القاضي عياض بمراكش، المغرب.
- أنقوش، ز. (2016). تدني النضج السياسي لدى النخبة البرلمانية بالمغرب. *المجلة العربية للعلوم السياسية*، 50-49، 68-49.
- الأمم المتحدة. (2016). تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2016: الشباب وأفاق التنمية الإنسانية في واقع متغير. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. <https://www.un.org/ar/esa/ahdr/ahdr16.shtml>
- باينة، ع. (1992). تعليق على دستور 1992. جريدة الاتحاد الاشتراكي.
- برادة، ي. (2000). وظيفة الحزب في النظام السياسي المغربي. أطروحة الدكتوراه في العلوم السياسية غير منشورة، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء، المغرب.
- بن مسعود، ر. (2017). التمييز الإيجابي بين التشريع والتفعيل تجربة "الكوتا" في المغرب. بيروت: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
- بوتومور، ت. (1988). *النخبة والمجتمع*. (ط2). بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- البوز، أ. (2016). *البرلمان المغربي: البنية والوظائف*. الرباط: منشورات المجلة المغربية للعلوم السياسية والاجتماعية.
- توفيق، ع. (2014). حركة 20 فبراير في المغرب: مكامن الاختلال وإمكان النهوض. *مجلة المستقبل العربي*، 426، 70-88.
- حاجي، ع. (2002). النخب السياسية المغربية: محاولة للتجديد. أطروحة الدكتوراه في القانون العام غير منشورة، جامعة محمد الخامس بالرباط، المغرب.
- حامد، أ. ن. (2000). *الخطاب والتأويل*. (ط1). بيروت: المركز الثقافي العربي.
- حمدان، خ. (2018). أثر نزاع الصحراء على الديبلوماسية المغربية بين الموقع الجيو-استراتيجي والنهج البراغماتي في أفاق قضية الصحراء المغربية بين الرهانات الوطنية والتحديات الإقليمية والتطورات الأممية. الرباط: مركز الدراسات والأبحاث القانونية والقضائية والاجتماعية.
- حمدان، خ. (2022). تأثير جيل الشباب في تجديد النخبة السياسية بالمغرب. أطروحة الدكتوراه في القانون العام غير منشورة، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.
- حمداوي، ج. (2018). الشباب المغربي والمشاركة السياسية. *مجلة المستقبل العربي*، 474، 95-109.
- الدقاق، ح. (2009). *العمل التشريعي للبرلمان: أية حكاية مقارنة نقدية في القانون البرلماني والممارسة التشريعية بالمغرب*. الرباط: مطبعة الأمنية.
- الزويج، ع. (2001). علاقة البرلمان بالحكومة في النظام الدستوري المغربي: دراسة مقارنة. أطروحة الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد الخامس بالرباط، المغرب.
- الزياتي، ع. (2011). *السلوك والأداء البرلماني بالمغرب: الولاية التشريعية السادسة نموذجا: المحددات العامة لتحليل السلوك والأداء البرلماني المغربي*. (ط4). الرباط: منشورات مجلة الحقوق المغربية.
- الزياتي، ع. (2013). النخبة البرلمانية في دستور 2011: بين انحصار الفعل البرلماني وانتشار طبائع السلوك غير القويم وعوز الفعالية. *مجلة وجهة نظر*، 56-57، 29-32.
- السامي، م. (2015). الأحزاب المغربية وقضية الديمقراطية الداخلية بين الأمل واليأس. *المجلة المغربية للعلوم السياسية*، 8، 15-35.
- ساعف، ع. (1997). *النخبة المغربية وإشكالية الإصلاح في التمثيلية، الوساطة والمشاركة في النظام السياسي بالمغرب*. الرباط: دار الملتقى.
- صبري، م. ف. (2003). *أفلاطون وجمهورية الفاضلة*. القاهرة: دار الفكر العربي.
- عدني، إ. (2019). نحو تعزيز المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي: المغرب نموذجا في الانتخابات والانتقال الديمقراطي - مقاربات مقارنة. الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- العطري، ع. (2006). *صناعة النخبة السياسية: المخزن والمال والنسب والمقدس طرق الوصول إلى القمة*. (ط1). الدار البيضاء: دفاتر وجهة نظر.
- العيسى، ح. (2015). صعود الوعي النسوي في المغرب خلال سنوات الرصاص. *المجلة الدولية للتعليم والبحث*، 3(2)، 655-661.
- الغالي، م. (2006). *التدخل البرلماني في مجال السياسات العامة في المغرب 1984-2002*. (ط1). مراكش: سلسلة أبحاث وأعمال جامعية.
- قرنفل، ح. (2000). *المجتمع المدني والنخبة السياسية*. (ط1). الدار البيضاء: إفريقيا الشرق.
- قروري، ب. (2011). *السياسة الانتخابية في المغرب: دراسة في الأنساق والوظائف*. أطروحة الدكتوراه في القانون العام غير منشورة، جامعة محمد الخامس بالرباط، المغرب.
- كارسيا، ب. ل. (2007). *الانتخابات المغربية منذ 1960 إلى الآن*. الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة.
- اللحية، ح. (1988). *مسارات النخب السياسية بالمغرب: دراسة في النخبة والانتخابات والنقابة*. الدار البيضاء: إفريقيا الشرق.
- لشقر، ع. (2009). الانتخابات التشريعية المغربية لسنة 2007: أية مكانة للمرأة؟ *المجلة العربية للعلوم السياسية*، 21، 152-157.

- لوفو، ر. (2011). *الفلاح المغربي المدافع عن العرش*. (ط1). الدار البيضاء: دفاتر وجهة نظر.
- مالي، أ. (2001). *الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية*. (ط1). مراكش: المطبعة الوراقة الوطنية.
- الماوردي، ع. (1989). *الأحكام السلطانية*. الكويت: دار ابن قتيبة.
- المدور، ر. (2016). *إشكالية النظام الداخلي للبرلمان في ضوء الدستور: دراسة دستورية تحليلية*. (ط1). الرباط: المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، سلسلة مؤلفات وأعمال جامعية.
- المصدق، ر. (1988). *القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، النظام السياسي الدستوري وأنظمة أخرى معاصرة*. الدار البيضاء: دار النشر توبقال.
- معتمصم، م. (1992). *الحياة السياسية المغربية (1961-1992)*. الدار البيضاء: مؤسسة إيزيس للنشر.
- معتمصم، م. (1993). *النظم السياسية المعاصرة*. (ط1). الدار البيضاء: مؤسسة إيزيس للنشر.
- المعهد الديمقراطي الوطني. (2011). *الانتخابات التشريعية بالمغرب لـ 25 نونبر 2011*. <https://www.ndi.org>.
- مقتدر، ر. (2013). تأملات في التجربة السياسية لحزب العدالة والتنمية المغربي في الحكم. *سياسات عربية*، 3، 5-17.
- المملكة المغربية. القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب لسنة 2011. الظهير الشريف رقم 1.11.165 صادر في 14 أكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الجريدة الرسمية عدد 5987، بتاريخ 17 أكتوبر 2011.
- المملكة المغربية. القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب لسنة 2016. الظهير الشريف رقم 1.16.118 صادر في 10 أغسطس 2016 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 20.16 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الجريدة الرسمية عدد 6490، بتاريخ 11 أغسطس 2016.
- المملكة المغربية. القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب لسنة 2021. الظهير الشريف رقم 1.21.39 الصادر في 21 أبريل 2021 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 04.21 القاضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الجريدة الرسمية عدد 6987، بتاريخ 17 ماي 2021.
- المملكة المغربية. المندوبية السامية للتخطيط. (2018). *مناسبة اليوم العالمي للمرأة*. مذكرة إخبارية، 08 مارس 2018. <https://www.hcp.ma>.
- المملكة المغربية. الموقع الرسمي للانتخابات المغربية: <http://www.elections.ma>.
- المملكة المغربية. دستور 1962. الظهير الشريف الصادر بتنفيذ دستور 1962 بتاريخ 14 دجنبر 1962، الجريدة الرسمية عدد 2616 مكرر، بتاريخ 19 دجنبر 1962.
- المملكة المغربية. دستور 1970. الظهير الشريف رقم 1.70.177 صادر في 31 يوليوز 1970 بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية عدد 3013، بتاريخ فاتح غشت 1970.
- المملكة المغربية. دستور 1972. الظهير الشريف رقم 1.72.177 صادر في 10 مارس 1972 بتنفيذ نص دستور، الجريدة الرسمية عدد 3098، بتاريخ 15 مارس 1972.
- المملكة المغربية. دستور 1992. الظهير الشريف رقم 1.92.155 صادر في 09 أكتوبر 1992 بتنفيذ دستور 1992، الجريدة الرسمية عدد 4172، بتاريخ 14 أكتوبر 1992.
- المملكة المغربية. دستور 1996. الظهير الشريف رقم 1.96.157 صادر في 7 أكتوبر 1996 بتنفيذ نص الدستور المراجع، الجريدة الرسمية عدد 4420، بتاريخ 10 أكتوبر 1996.
- المملكة المغربية. دستور 2011. الظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 29 يوليو 2011 بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، بتاريخ 30 يوليو 2011.
- المنوني، ع. (1985). *التجربة البرلمانية: دلالتها وأبعادها السياسية والدستورية: قراءة تركيبية: التجربة البرلمانية في المغرب*. (ط1). المغرب: سلسلة المعرفة الاجتماعية.
- المنوني، ع. (1992). *قراءات في مشروع الدستور المراجع. جريدة الاتحاد الاشتراكي*.
- الناكوع، م. م. (1989). *أزمة النخبة في الوطن العربي*. (ط1). عمان: دار الباحث.
- واتربري، ج. (2004). *أمير المؤمنين: الملكية والنخبة السياسية المغربية*. (ط1). الرباط: مؤسسة الغني.
- وجيه، ق. (2001). تكون الفكرة السياسية في التاريخ الإسلامي. *مجلة المنعطف الجديد*، 3، 34-42.
- وطفة، ع. أ. (2015). *في مفهوم النخبة: مقارنة بنائية*. (ط1). إسبانيا: مركز نقد وتنوير للدراسات الإنسانية.
- اليكوي، م. (2002). المرأة المغربية بين حق التصويت وحق الترشيح. *المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، 38، 143-150.

References

- Aggarwal, S., & Sagar, S. (2018). An Analytical Approach for Decision-Making. *International Journal on Informatics Visualization*, 2 (3), <http://dx.doi.org/10.30630/Joiv.2.3.123>
- Bahador, B., Entman, R., & Knüpfer, C. (2019). Who's elite and how the answer matters to politics. *Political Communication*, 36(1), 195–202, <https://doi.org/10.1080/10584609.2018.1548412>
- El Hachimi, M. (2019). *Democratisation as a learning process: the case of Morocco*. Rabat: Center of Studies and Research in Social Sciences.
- Lammers, J. C., & Garcia, M. A. (2017). Institutional theory approaches. *The International Encyclopedia of Organizational Communication*, 1–10. <https://doi.org/10.1002/9781118955567.wbieoc113>
- Lasswell, H. D. (1936). *Politics: Who Gets What, When, How*. New York: Whittlesey House.
- Mariotti, C. (2022). Elite Theory. In *The Palgrave Encyclopedia of Interest Groups, Lobbying and Public Affairs* (pp. 427-432). Cham: Springer International Publishing. https://doi.org/10.1007/978-3-030-13895-0_67-1
- Meyer, T., & Chalise, S. C. (1999). Legislative elite and the Nepalese parliament: A study of their class characteristics. *Contributions to Nepalese Studies, Centre for Nepal and Asian Studies and Tribhuvan University*, 26(1), 27-64.
- Mosca, G. (1939). *The Ruling Class*. New York: McGraw-Hill.
- Pareto, V. (1909). *Manual of Political Economy*. (2014). United Kingdom: Oxford University Press.
- Sgarbi, A. (2013). What is a good legislative definition? *Beijing Law Review*, 4(1), 28-36.
- Sives, A. (2008). The general election in Jamaica, September 2007. *Notes on Recent Elections Electoral Studies*, University of Liverpool, 27, 356-390.
- Smith, A. (1776). *The Wealth of Nations*. London: J. M. Dent.

قائمة المصادر والمراجع باللغة الفرنسية

- André, A., & Ansart, P. (1999). *Le Robert : Dictionnaire de sociologie*. Paris : Seuil.
- Azzolini, G. (2016). Les élites politiques et la démocratie: Perspectives théorico-politiques. *Le Philosophoire*, 46, 87-105.
- Bamohamed, N. (1982). *Le parlement dans le système politique marocain*, Thèse pour le Doctorat d'Etat en Droit n'est pas publiée, Université Lille II, France.
- Bendourou, O. (1985). *L'organe exécutif au Maroc depuis l'indépendance*. Paris: Publisud.
- Bentaouzer, O., El Hajjaji, K., Ferrali, R., & Goeury, D. (2017). *Le Maroc vote: Les élections législatives en chiffres (1963 - 2011)*. Rabat: Tafra Association.
- Bourdieu, P. (2001). *Langage et pouvoir symbolique*. Paris: Seuil.
- Coenen-Huther, J. (2004). *Sociologie des élites*. Paris: Armand Colin.
- Dehousse, R. (2002). *Une Constitution pour l'Europe ?*. Paris: Presses de Sc. Po.
- Deveaux, E. (2002). *Finance publique*. Paris: Ed. Bréal.
- Dupond, P. (2013). *Platon République: Commentaire des livres V, VI et VII*. Sans lieu: Phylopsis.
- Esmein, A. (1914). *Éléments de droit constitutionnel français et comparé*. (6^é éd). Paris: Recueil Sirey, 1914.
- Favoreu, L. (1990). Le Droit constitutionnel, Droit de la constitution et constitution du Droit. *Revue française de droit constitutionnel*, 1, 78-83.
- Genieys, W. (2006). Nouveaux regards sur les élites du politique. *Revue Française de Science Politique*, 56(1), 121-147.
- Genieys, W. (2011). *Sociologie politique des élites*. Paris: Armand Colin
- Gourdon, J. (1974). Chronique politique du Maroc. *Annuaire de l'Afrique du Nord*, 11, 393-409.
- Hamdane, K. (2019). Nouveau regard sur l'élite du Parlement en matière de finances. *Revue Al Boughaz des Etudes Juridiques et Judiciaire*, 2, 35-48.
- Hammoudi, I. (2012). Le mouvement du 20 Février: identité, évolution et perspectives. *Revue Marocaine des Sciences Politiques et Sociales*, 4, 185-219.

- Jaume, L. (2007). Représentation: Une fiction malmenée. *Pouvoirs*, 1(120), 5-16.
- Leferme, F., & Renterghem V. (2001). Le concept d'élites: Approches historiographiques et méthodologiques. *Hypothèses*, 1(4), 57-67.
- Moreau, P. Y. (1999). *La notion de délibération en droit constitutionnel français* (Doctoral dissertation, Limoges).
- ONU. (2019). *Année Internationale de la jeunesse*. Retrived form <http://www.un.org>.
- Pactet, P. (1991). *Institutions politiques et droit constitutionnel*. (10ème éd), Paris: Masson.
- Pezant, J. L. (2001). *Le parlementarisme rationalisé et système majoritaire*. Paris: Montchrestien.
- Porejo Fernandez, A. (1999). Classe politique et institutionnalisation parlementaire au Maroc depuis 1977. *Revue juridique et politique et économique du Maroc*, 31-32, 83-115.
- Poyet, C. (2016). *Le député prisonnier de sa circonscription: étude de la réactivité des parlementaires au prisme des contraintes institutionnelles et territoriales* (Doctoral dissertation, Bordeaux).
- Reignier, D. (2013). L'organisation interne des groupes parlementaires. *Revue française de droit constitutionnel*, 2(94), 415 – 436.
- Relot, M., & Jean, W. (1969). *La science politique*. Paris: PUF.
- Rousseau, D. (1992). *Droit des contentieux constitutionnels*. Falaise: Montchrestien.
- Shimi, M. (1986). *Les élites parlementaires: Continuité ou renouvellement*. In *Edification d'un Etat moderne, le Maroc de Hassan II, Tome I*, (pp. 101-105). Paris: Editions Albin Michel.
- Soucramanien, F. M. (1997). Les adaptations du principe d'égalité à la diversité des territoires. *Revue française de droit administratif*, 5(13), 906-925.